

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/HRC/9/L.25
19 September 2008ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الأرجنتين*، إكوادور*، أوروغواي، البرازيل، بوليفيا، بنما*، بيرو*،
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)*، سري لانكا*، شيلي، كولومبيا*،
نيكاراغوا، هندوراس*: مشروع قرار

٩/... - الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وأحكامه،

وإذ يعيد تأكيد أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ودوره الجوهري، وهو الإعلان الذي سيحتفل بمرور ستين عاماً على صدوره في عام ٢٠٠٨، في إرساء الأساس لتطوير قوانين وآليات تعزيز وحماية حقوق الإنسان وطنياً ودولياً وعلى السواء،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد أحكام إعلان وبرنامج عمل فيينا وأهميتهما الحاسمة، اللذين سيحتفل بمرور خمسة عشر عاماً على صدورهما في عام ٢٠٠٨، واللذين يسلمان بأن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتراصة ومتشابكة،

وإذ يسلم بأهمية الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يسلم أيضاً بوجاهة البروتوكولات الاختيارية للصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالدعم الكبير الذي حظيت به مبادرة إعداد مجموعة من الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان، بالاسترشاد بالأهداف الإنمائية للألفية، مما أدى إلى اعتماد قرار المجلس ٢٦/٦ بالإجماع،

وإذ يرحب بالعملية الحكومية الدولية المفتوحة العضوية التي بدأت بموجب قرار المجلس ٢٦/٦، وبالاهتمام الخاص الذي أولي للفريق الرفيع المستوى المعني بالأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان لدى انعقاد الدورة السابعة للمجلس، للقيام، على أساس توافقي، بوضع مجموعة من الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان، لتعزيز أعمال وتنفيذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفقاً للالتزامات الدول وتعهداتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، المقرر الإعلان عنها في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أثناء الاحتفال بالذكرى السنوية الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يأخذ في الاعتبار أن المبادرة المشار إليها أعلاه يمكن أن تضفي مزيداً من الوضوح وأن تزيد التوعية بنظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة من أجل تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان،

وإذ يسلم بأن آلية الاستعراض الدوري الشامل تشكل أداة مهمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وأمور أخرى من بينها دعم التعاون الدولي وتيسير تبادل المعلومات بشأن الممارسات الفضلى في هذا الصدد،

وإذ يؤكد على وجوب اعتبار هذه الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان أهدافاً معززة للالتزامات والتعهدات القائمة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك تنفيذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لا أهدافاً تحل بأي شكل كان، جزئياً أو كلياً، محل هذه الالتزامات والتعهدات،

١- يشجع الدول على القيام تدريجياً بتحقيق المجموعة التالية من الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان:

(أ) التصديق على نطاق عالمي على الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وتخصيص جميع الجهود لتعميم التزامات الدول الدولية في مجال حقوق الإنسان؛

(ب) تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي والسياسي على المستوى الوطني لضمان تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان؛

(ج) إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان بالاسترشاد بمبادئ باريس وإعلان وبرنامج عمل فيينا وتزويدها بالموارد المالية الكافية للاضطلاع بولايتها؛

(د) وضع برامج وخطط عمل وطنية لحقوق الإنسان لدعم قدرة الدول على تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(هـ) تحديد وتنفيذ برامج عمل وطنية تعزز أعمال الحقوق والأهداف الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وذلك من أجل تحقيق أهداف منها القضاء على التمييز من أي نوع كان، كالتمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي،

أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر، وكافة أشكال العنف ضد أفراد من بينهم النساء والأطفال والسكان الأصليون والمهاجرون والمعوقون؛

(و) اعتماد وتنفيذ برامج للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، كالبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، في جميع المؤسسات التعليمية، بما في ذلك برامج بناء القدرات لفائدة المهنيين المكلفين بإنفاذ القوانين، وذلك من أجل المضي قدماً بثقافة احترام حقوق الإنسان؛

(ز) زيادة التعاون مع جميع آليات منظومة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك الإجراءات الخاصة والهيئات التعاقدية؛

(ح) تعزيز الآليات لتيسير التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان بتدابير منها تحديد المجالات التي يمكن عرض تقديم التعاون الدولي فيها والحصول عليه، وفقاً للأولويات الوطنية؛

(ط) تهيئة ظروف مؤاتية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية لضمان التمتع بجميع حقوق الإنسان تمتعاً كاملاً وفعالاً، بما في ذلك الحق في التنمية؛

(ك) تعزيز القدرة على القضاء على الجوع والفقر بأمور منها مواصلة بذل الجهود لتحديد أشكال إضافية للتعاون الدولي في هذا الصدد؛

٢- يدعو الدول إلى القيام، عند الاقتضاء وحيثما كان ذلك ملائماً، بتقديم تقارير عن التنفيذ التدريجي للأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان، في إطار منظومة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، في سياقات من بينها إعادة النظر في آلية الاستعراض الدولي الشامل؛

٣- يرحو من الدول نشر وتعزيز الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أوسع نطاق ممكن؛

٤- يعزز الدعوة الموجهة إلى الدول وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة لكي تقدم إلى المجلس المشاريع والأنشطة التي تم تنفيذها على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية بمناسبة الاحتفال بمرور ستين عاماً على صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

٥- يدعو الدول إلى تقديم تقارير عن وضع تنفيذ هذه الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان بمناسبة الاحتفال بمرور سبعين عاماً على صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

٦- يرحب بالمبادرة التي اتخذها لعقد دورة تذكارية بمناسبة مرور ستين عاماً على صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ويغتنم هذه الفرصة لبدء تنفيذ الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان.